Tandem and Subscribing and Their Impact in the Interpretation of the Fundamentalism

Blazem Aziz Zamili Muna Yass khudair
Department of Graduate Studies / Master/ College of Science Islamic/ University of Karbala
rrahiq909090@gmail.com

Submission date: 16/4/2019 **Acceptance date**: 5/5/2019 **Publication date**: 27/6 /2019

Abstract

The study dealt with the tandem and the participation and their impact in the fundamentalism of the party understanding of the synonyms and common words and how to deal with linguists and interpreters and fundamentalists with them and how to employ them in the process of interpretation after the meanings and therefore the tandem is the existence of two words of one meaning while the participation is the existence of the meaning of one word and that the participation is on the first type is the moral meaning that the word is the subject of one meaning and this type involves multiple meanings while the second type is the verbal to be put the meaning of the term and then put to another meaning and may be placed for the third or more that the synonymity possibility and possibility of occurrence and failure rak and the possibility of its potential occurrence.

Key words: Expression, leftist, system of sculpture

الترادف والاشتراك وأثرهما في التفسير عند الاصوليين

بلاسم عزيز الزاملي منى ياس خضير
قسم الدراسات القرآنية/ كلية العلوم الإسلامية/جامعة كربلاء

الخلاصة

تناول البحث الموسوم " الترادف والاشتراك واثرهما في التفسير عند الاصوليه" طرف فهم الالفاظ المترادف والمشتركة وكيفيه تعامل اللغويون والمفسرون والاصوليون معها وكيفيه توظيفها في عمليه التفسير بعد التدبر في الالفاظ ومعانيها، وعليه فان الترادف هو وجود لفظين لمعنى واحد بينما الاشتراك هو وجود معنيين للفظ واحد، وان الاشتراك يكون على نوعين النوع الاول وهو المعنوي كون اللفظ موضوعا لمعنى واحد وهذا المعنى ينطوي على معان متعددة بينما النوع الثاني وهو اللفظي ان يوضع اللفظ لمعنى ثم يوضع لمعنى آخر وربما يوضع لثالث أو اكثر، ان الترادف إمكانيته وإمكانية وقوعه، والاشتراك إمكانيته وإمكانية وقوعه .

الكلمات الدالة: المفسر، الاصولي، البحث النحوي

by University of Babylon is licensed under a Journal of University of Babylon for Humanities (JUBH)
Creative Commons Attribution 4.0 International License

١- المقدمة

الحمد لله على ما أنعم، وله الشكر على ما ألهم، والثناء بما قدم، من عموم النعم، وتمام المنن، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمةً للعالمين، البشيرِ النذيرِ المصطفى أبي القاسم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى آلهِ الطيبين الطاهرين وصحبه الميامينَ ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اما بعد؛ فإن القرآن الكريم غني بأساليب الفنون، حافل بمزايا الجمال، وجامع لعلوم العربية والمعارف الإسلامية، فكان معين الفكر الإسلامي الذي لا ينضب، فلم يصل العلماء والباحثون إلى قرار محيطه، ولم يبلغوا قمم طوده، لما زخر من فنون الأقوال وبواعث الأفكار، فانفرد بسمو الأساليب ومعجز التراكيب، وان علم التفسير من اهم العلوم التي ينبغي العناية بها إذ ان أهمية كل علم تأتي من أهمية موضوعة وموضوع هذا العلم كتاب الله تعالى وهو الفصل الذي ليس بالهزل، لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه، وهو من لدن حكيم خبير.

أسباب اختيار الموضوع: لأهمية الترادف والاشتراك، في فهم النصوص العربية عامة والنص القرآني خاصة، والرغبة في معرفة دلالة الألفاظ المترادفة والألفاظ المشتركة وكيفية توظيفها في تفسير الأدلة اللفظة .

فقد تناولت في بحثي هذا نبذه مختصرة عن الترادف والاشتراك وأثرهما في التفسير، فقسم البحث إلى ثلاث مطالب فكان المطلب الأول: بعنوان معنى الترادف وأسبابه، والمطلب الثاني: بعنوان معنى الاشتراك وأسبابه، والمطلب الثالث: بعنوان أثر الترادف والاشتراك على التفسير، والخاتمة والنتائج .

وفي الختام أحمد الله على توفيقه لانجاز هذا البحث المتواضع فما كان فيه من صواب فهو بتوفيق من الله تعالى، وما كان فيه من خطأ فهو منا، وأسأل الله تعالى أن يوفقنا لعلم نافع لنا ولمجتمعنا من اهل العلم والمعرفة سيما السائرون على طريق النجاة.

٢- المطلب الأول: معنى الترادف وأسبابه

٢-١ الترادف في اللغة:

عرفه ابن منظور بانه: "الردف ما تبع الشيء، وكل شيء تبع شيئا فهو ردفه واذا تتابع شيء خلف شيء فهو الترادف" [١،ج٩/١١٤] .

وعرفه سيبويه وانه اول من اشار الى ظاهرة الترادف في الكلام حيث قسم علاقة الالفاظ بالمعاني الى ثلاثة اقسام، فقال: " اعلم من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، واختلاف اللفظين والمعنى واحد، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين ... واختلاف اللفظين والمعنى واحد نحو ذهب وانطلق " [٢،ج١/٢٤].

وعرفه المنجد: " ان يدل لفظان مفردان فأكثر دلالة حقيقية، اصلية، مستقلة، على معنى واحد، بإعتبار واحد، وفي بيئة لغوية واحدة، فلا اعتداد بالفاظ المركبة، ولا المعاني المجازية والاسباب البلاغية، وبشرط الاصالة تخرج الالفاظ المتلاقية على معنى واحد نتيجة لتطور صوتي او دلالي، وبالاستقلال يخرج التابع والتوكيد، وبشرط الاعتبار الواحد يخرج ما يدل على ذات وصفه كالسيف والصارم، أو صفتين كالصارم والمهند، أو صفة وصفة الصفة كالناطق والفصيح، وبشرط البيئة الواحدة يخرج ما تداخل من الفاظ وضعتها قبائل مختلفة على معنى واحد " [٣، ٣٥].

٢-٢ الترادف في الاصطلاح:

عرف الترادف في الاصطلاح بتعاريف عديدة منها:

وعرفه التهانوي: " الترادف لغة ركوب احد خلف اخر، وعند اهل العربية والاصول والميزان هو توارد لفظين مفردين او الفاظ كذلك في الدلالة على الانفراد بحسب اصل الوضع على معنى واحد من جهة واحدة " [٤، ٤٠٦].

وعرفه الفخر الرازي: "الألفاظ المترادفة هي الألفاظ المفردة الـدالة على مسمى واحد باعتبار واحد واحترزنا بقولنا المفردة عن الرسم والحد وبقولنا باعتبار واحد عن اللفظين اذا دلا على شي واحد باعتبار صفتين كالصارم والمهند او باعتبار الـصفة وصفة الـصفة كالـفصيح والناطق فانهما من المتباينة " [٥، ج١/٢٥١]

وعرفه العلامة الحلي: " أن تضع قبيلة لفظا للمعنى الذي وضعت له القبيلة الأخرى لفظا آخر" [٦، ٦٩] .

وعرفه السيد محمد باقر الصدر: " الترادف هو وجود لفظين لمعنى واحد" [٧، ج١/١٩٢] .

٢-٣ أسباب الترادف:

ان للترادف اسباب كثيرة عند اللغويين قديما وحديثا نظرا لغموض حد الترادف عند الدارسين ومناهجهم وتعدد ارائهم في دراسة هذه الظاهرة ونذكر بعض الاسباب :

١- الوضع اللغوي:" فان كانت اللفظتان في كلامه متساويتين في الاستعمال كثرتهما واحدة فان اخلق الامر به ان تكون قبيلته تواضعت في ذلك المعنى على ذينك اللفظين لان العرب قد تفعل ذلك للحاجة اليه في اوزان اشعارها وسعة تصرف اقوالها" [٨، ج١/٣٧٢].

٢- تداخل اللهجات: " انه حدث من خلط بعض اللغات ببعض مثلا كان يعبر عن معنى في لغة الحجاز بلفظ ويعبر عن ذلك المعنى في لغة العراق بلفظ آخر" [٩، ج١/٥١]، وعليه جعله المنكرون امرا لا علاقة له بالترادف، لاشتراطهم ان يكون لغة واحدة فقد قالوا: " وليس يجيء شيء من هذا الباب الا على لغتين متباينتين " [١٠، ج١/٣٨٥] ، على حين غيره جعله دليلا على الترادف في اللغة المشتركة وعلل على ذلك كثرة الالفاظ على معنى الواحد في لسان العربي الواحد فقال: " وكلما كثرت الالفاظ على المعنى الواحد كان ذلك اولى بان تكون لغات لجماعات اجتمعت لإنسان واحد منهنا ومن هنا " [٨، ج١/٣٧٤].

٣ــ الاقتراض من اللغات الاخرى: "بعد لحوق الطوائف بعضها ببعض، ومقهوريّة طائفة وقاهرية الأُخرى، واختلاط بعضها ببعض مدى الأعوام والقرون، بل لحوق غير الأعراب بهم واختلاطهم وامتزاجهم معهم أُورثت وقوع ألفاظ متعدّدة لمعنىً واحد" [١١،ج٢/١٦-١٧]، كدخول الفاظ من الكلدانية الى العربية وذلك عن طريق التكلم باللغة الكلدانية فاضطر المتجاوزان للتعارف واقتبس بعضهم لغة بعض [١٢، ١٢٣] .

٤- التطور اللغوي: وهو يتكون من التطور الصوتي والتطور الدلالي:

أ - التطور الصوتي: وانه يتكون من القلب والابدال وغيرها، فالقلب هو اختلاف ترتيب الحروف في اللفظ، مثل: جذب وجبذ، وصاعقة وصاقعة، والابدال وهو احلال حرف مكان حرف في الكلمة وعالبا ما يكون بين الحرفين صلة صوتيه اما في المخرج او الصفة، ولعله ادخل في باب اختلاف القبائل في النطق منه مثل صراط وسراط [١٣، ٣٧٤]؛[١٤، ج١/٣٧].

ب - التطور الدلالي: وانه يتكون من الصفات الغالبة والوهم والخطأ وغيرها، فالصفات الغالبة ان الصفات تغلب الاسماء الاصليه في الاستعمال فتعدلها في التسمية وتصبح مرادفة لها، وان هذا يعود الى مراعاة الجانب الموسيقي عند البعض [١٣، ٣٧٤]؛ [١٥، ٢١٨]؛ فانها : " شغلت موسيقى الكلام اصحاب اللغة عن رعاية الفروق بين الدلالات، فاهملوها او تناسوها واختلطت الالفاظ بعضها ببعض او تراكمت في محيط واحد، كسرب من النحل يجتمع في خلية واحدة أي ان الدلالة لم تصمد ولم تكن عصية على التطور والتغير، بل اقتضت من اطرافها، فالتفت الالفاظ المتعددة على المعنى الواحد وهذا هو ما عبر عنه بعض القدماء بقولهم فقدان الوصفية حين كان للسيف اسم واحد وله خمسون وصفا لكل وصف دلالته المتميزة، كالهندي الذي عرف بانه سيف حاد رقيق في صلبه مرونه وكان يصنع في بلاد الهند واليماني الذي كان يصنع في بلاد اليمن مقوس النصل بعض التقويس وله فرند ونقوش، والمشرقي الذي كان يصنع في دمشق

على شكل خاص متميز عن سابقية وهكذا ومع هذا فحين استعمل عنترة امثال هذه الاوصاف في شعرة لانكاد نلحظ تلك الفروق بل كل الذي بستبين من كلامه انه عنى سيفا جيدا وقد الزمته النافية او نظام المقاطع ان يستعمل الهندي في موضع واليماني في موضع اخر والمشرقي في موضع ثالث فحرصه على موسيقى شعره ونظام قوافيه قد جعله يتناسى تلك الفروق ان صح انها كانت تراعى في وقت من الاوقات " [١٥، ٢١٨]، والوهم والخطأ وهو يرى البعض ان الترادف قد يقع بين الصيغ الصرفيه نتيجة خطأ شائع قديما واستمر فساوى الصواب كمجموع الاطفال لبعض المفردات جمع تكسير مثل فيول واخيل وافيال جمع فيل [١٦، ١٧٧] ؛ [١٧، ١٧٣].

٥- الاستعمال المجازي: وهو جعل المجاز سببا عريضا من اسباب حدوث الترادف[١٢، ١٢٤] ، ويلحق بالمجاز الحقيقة " كون الاستعمال في ابتداء الأمر مجازياً إلى أن صار حقيقيّا " [١١،ج١/١٧]، ويلحق بالمجاز التشبيه " وليس يجيء شيء من هذا الباب الا على لغتين متباينتين كما بينا او على معنيين مختلفين او تشبيه شيء بشيء "[١٠،ج١/٣٨٥].

٦- الاشتقاق واختلاف الاعتبارات لو نظرنا الى وضع الالفاظ وتسمية المسميات المسميات من وجه اخر لوجدنا ان للشيء المسمى وجوها وصفات كثيرة ويمكن ان يسمى بأكثر من صفة من صفاته وان يشتق له من الالفاظ كلمات متعددة تبعا لتلك الوجوه والصفات وعليه فانه من هنا ينشأ الترادف وان هذا هو ابرز اسباب نشوئه وظهور جميع اللغات فمن ذلك تسمية الدار دارا ومنزلا ومسكنا وبيتا باعتبار كونها مستديرة في الاصل او كونها مكان النزل او موضعا للسكينة او للبيتوتة وكل من هذه الالفاظ يدل على ان المقصود نفسه وكوضع لفظة " العين " مثلاً لسبعين معنى[١١، ج٢/٢٤] .

٧- لتسهيل والاقدار على الفصاحة لانه قد يمتنع وزن البيت وقافيته مع بعض اسماء الشي ويصبح مع الاسم الاخر وربما حصل السجع والمقلوب والمجنس وسائر اصناف البديع مع بعض اسماء الشيء دون البعض والتمكن من تأدية المقصود باحدى العبارتين عند نسيان الاخرى، او قد يصطلح احدى القبيلتين على اسم لشي غير الذي اصطلحت القبيلة الاخرى عليه ثم اشتهار الوضعين بعد ذلك [٥، ج١/٢٥٦]

٨- لوقوع الالفاظ المترادفة: " قال أهل الأصول : لوقوع الألفاظ المترادفة سببان: احدهما: ان يكون من واضعين، وهو الأكثر بان تضع إحدى القبيلتين احد الاسميين، والأخرى الاسم الأخر للمسمى الواحد من غير ان تشعر احدهما بالأخرى ثم يشتهر الواضعان أو يلتبس وضع احدهما بوضع الأخر وهذا مبني على كون اللغات اصطلاحية والثاني ان يكون من واضع واحد وهو الأقل " [١٠،ج١/٤٠٥-٤٠٦] .

٣- المطلب الثاني: معنى الاشتراك وأسبابه

٣-١ الاشتراك في اللغة:-

عرفه الزبيدي بأنه: " فهو اللفظ الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة، واختلف الناس فيه، فالأكثرون على أنه ممكن الوقوع، لجواز أن يقع أما من واضعين بأن يضع أحدهما لفظا لمعنى، ثم يضعه الآخر لمعنى آخر ويشتهر ذلك اللفظ ما بين الطائفتين في إفادة المعنيين وهذا على أن اللغات غير توقيفية وإما من واضع وأحد لغرض الإبهام على السامع، حيث يكون التصريح سببا لمضره " [١٨، ج١/٥٩].

وعرفه سيبويه ولعله اول من ذكر المشترك في تقسيمات الكلام حيث قال: " اعلم من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين واختلاف اللفظين والمعنى واحد واتفاق اللفظين لاختلاف المعنيين ... واتفاق اللفظين والمعنى مختلف قولك: وجدت عليه من الموجدة، ووجدت اذا اردت وجدان الضالة، واشباه هذا كثير"[٢،ج١/٢٤].

عرفه ابن فارس بأنه : " الاشتراك ان تكون اللفظة محتملـــة لمعنيين او اكثر كقـــوله جل ثناؤه: ﴿فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ﴾ سورة طه:٣٩، فقوله "فَلْيُلْقِهِ" مشترك بين الخبر وبين الامر، كانه قال: فاقذفيه في اليم يلقه اليم،

ومحتمل ان يكون اليم امر بالقائه ومنه قولهم "أرأيت" فهو مرة للاستفتاء والسؤال كقوله : " أرأيت ان صلى الامام قاعدا كيف يصلي من خلفه " ويكون مرة للتنبيه ولا يقتضي مفعولا، قال جل ثناؤه: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى ﴾ سورة العلق:١٣، ومن الباب قوله : ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ سورة المدثر:٧ ، فهذا مشترك محتمل ان يكون لله جل ثناؤه لانه انفرد بخلقه ومحتمل ان يكون خلقته وحيدا فريدا من ماله وولده " [١٩، ٢٠٧ــ٢٠٨] .

٣-٢ الاشتراك في الاصطلاح:-

عرفه الفخر الرازي بأنه: " اللفظ المشترك هو اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين، احترزنا به عن الأسماء المفردة، وقولنا: وضعا اولا، احترزنا به عما يدل على الشيء بالحقيقة، وعلى غيره بالمجاز، وقولنا: من حيث هما كذلك، احترزنا به عن اللفظ المتواطئ، فانه يتناول الماهيات المختلفة، لكن لا من حيث انها مختلفة، بل من حيث انها مشتركة في معنى واحد " [٥،ج١/ ٢٦١].

وعرفه العلامة الحلي بانه:"المشترك هو اللفظ الموضوع لحقيقتين فما زاد، وضعا أولا من حيث هما كذلك"[٦،٧٠].

وعرفه الشوكاني: " المشترك وهو اللفظة الموضوعة لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعا أولا من حيث هما كذلك"[٢٠، ١٩].

وعرفه السيد محمد باقر الصدر بأنه :"وهو وجود معنيين للفظ واحد " [٧، ج١/١٩٢] .

٣-٣ أنواع الاشتراك:-

١- الاشتراك المعنوي: " وهو كون اللفظ موضوعا لمعنى واحد، وهذا المعنى الواحد ينطوي على معان متعددة، مثل وضع إنسان للحيوان الناطق، وهذا المعنى يصلح للانطباق على كل فرد من أفراد هذا النوع " [٢١، ج١/٢٨٥] .

" فالاشتراك في هذا النوع من الوضع حصل في معنى اللفظ باعتبار مشتركا بين معان متعددة، أما اللفظ فله معنى واحد عام أو مطلق " [٢١، ج١/٢٨٥] .

" الاشتراك المعنوي: هو كل اللفظ موضوعا لمعنى واحد كلي، جامع ينطوي على معان متعددة مثل انسان فهو عنوان كلي تشترك فيه مصاديق كثيرة مثل زيد وعمر وخالد وغيرهم " [٢٢، ٥٢]

٢- الاشتراك اللفظي:" وهو ان يوضع اللفظ لمعنى ثم يوضع لمعنى آخر، وربما يوضع بوضع ثالث أو أكثر لمعنى ثالث أو أكثر، مثل القرء للطهر والحيض ووضع عين للجارحة والجارية والذهب وغيرها وعسعس لأقبل وأدبر"[٢١،ج١/٢٨٥]

" لفظي: هو وضع اللفظ لمعنى ثم وضعه لمعنى آخر وضعا أولا، مع اختلاف الحقيقتين أو الحقائق مثل عين فانها وضعت لحقيقة الجارية بوضعين " [٢٢، ٥٢] .

٣-٤ منشأ واسباب الاشتراك-

لكل مبنى منشأ والاشتراك له منشأ، ويتعدد مناشئه أو استعماله، أو بسبب النقل بالفظ إلى اللفظ أو تعدد الوضع، وعند ما يحصل التعدد نحتاج الى وضع اليه ومنهج للتعامل مع المشترك، وعليه لابد من معرفة أسباب التعدد:

١- الوضع اللغوي: "ان المواضعة تابعة لاغراض المتكلم، وقد يكون غرضه تعريف ذلك الشيء على الاجمال، بحيث يكون ذكر التفصيل سببا للمفسدة، كما روي عن ابي بكر رضي الله عنه، انه قال للكافر الذي سأله عن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" وقت ذهابهما الى الغار؛ من هو؟ فقال: رجل يهدي السبيل، ولانه ربما لا يكون واثقا بصحة الشيء على التعيين، الا لانه بصحة وجود احدهما لا محالة، فحينئذ يطلق اللفظ المشترك لئلا يكذب ولا يكذب، ولا يظهر جهله بذلك، فأن أي معنى يصح فله ان يقول انه كان مرادي " [٥، ج١/ ٢٦٤ــ٢٦٥] .

٢- تداخل اللهجات: جعله العلماء المحدثين سببا عريضا من اسباب نشوء المشترك[١٢، ١٨٦].

٣- الاقتراض من اللغات الاخر: وقد حدث مثل هذا في العربية القديمة ففيها ان: " الشكر: نقيض الصحو، وفيها ايضا ان كل شق سد فقد سكر، والسكر سد الشق والمعنى الاول عربي اما فهو معرب من الارامية وفي العربية الفصحى كذلك، الحب بمعنى الوداد، وهو حب الشيء، وفيها كذلك الحب: الجرة التي يجعل فيها الماء، والمعنى الاول عربي اصيل، اما الثاني، فهو مستعار من الفارسية الكلمة مماثلة تماما للفظ العربي " [٢٣، ٢٣١] .

٤- التطور اللغوي: وهو يتكون من التطور الصوتي والتطور الدلالي وعليه فان:

أ- التطور الصوتي: " وذلك بان يكون هناك كلمتان مختلفتان في الصورة والمعنى، ثم يحدث تطور في بعض اصوات احدهما وفقا لقوانين التطور الصوتي، فتتفق مع الثانية في اصواتها وتبقى مختلفة المعنى، فيحدث بهذا اما يوهم الاشتراك بين معنيين او اكثر، والعقل ينسى خطوات التطور التي مرت بها الكلمات ومثال ذلك كلمة الفروة: تعني جلدة الرأس والغنى، واصل الكلمة بالمعنى الثاني هو الثروة، ابدلـــت الثاء فاء، على طريق العربية في مثل: جدث وجدف، وحثالة وحفالة، وثوم وفـــوم، وما شابه ذلك" [٢٤، ج١/٤٦ــ٤٧] .

ب - التطور الدلالي: " ان المشترك قد ينتج عن تطور الدلالة بتطور المدلول فان كلمة ريشة مثلا تطلق على ريشة الطائر وريشة الكتابة، وظلت كلمة ريشة تطلق على اداة الكتابة حتى بعد ان استعيض عن ريشة الطائر باداة معدنية"[٢٤،ج١/٤٧] .

٥- ان يستعمل اللفظ في غير معناه الحقيقي مجازا، لوجود علاقة بين المعنيين ويشتهر المعنى المجازي للفظ وينسى التجوز مع الزمن، وينقله اللغويون على انه حقيقة في المعنيين لا على ان الاول حقيقة والثاني مجاز [٢٥، ج١/٣٩] ويستشهد على هذا السبب بآيات من القرآن الكريم وامثله من الشعر : " قال علماؤنا: العرب تسمي الشيء باسم الشيء اذا كان مجاورا له او كان منه بسبب، وذلك قولهم " التيمم" لمسح الوجه من الصعيد، وانما التيمم الطلب والقصد، يقال: تيممتك وتأممتك أي تعمدتك، ومن ذلك تسميتهم السحاب " سماء" والمطر "سماء" وتجاوزوا ذلك الى ان سموا النبت سماء قال شاعرهم: اذا نزل السماء بارض قوم، ... وذكر ناس ان من هذا الباب قوله جل ثناؤه : ﴿ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ سورة الزمر:٦، يعني خلق وانما جاز ان يقول انزل لان الانعام لا تقوم الا بالنبات قال: ومثله : ﴿ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ﴾ سورةالاعراف:٢٦، وهو جل ثناؤه انما انزل الماء، لكن اللباس من القطن، والقطن لا يكون الا بالماء، قال: ومنه قوله جل ثناؤه: ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا ﴾ سورة النور:٣٣ ،انما اراد والله اعلم الشيء ينكح به من مهر ونفقة ولا بد للمتزوج به منه " [١٩، ٥٧ــ٥٨] .

٦- تعدد القبائل والامصار العربية، فقد يصطلح أهل ناحية على إطلاق لفظ على معنى ويصطلح أهل ناحية أخرى إطلاق ذلك اللفظ على معنى آخر، وبعد الاطلاع في مدونات اللغويين يتضح أن اللفظ قد استعمل في أكثر من معنى[٢٦، ج١/٢٨ــ٢٩] ؛ [٢٧،ج١/٢٢٩ــ٢٣٠].

٧- ان ينقل اللفظ من المعنى الذي وضع له في اصل الاستعمال الى المعنى الاصطلاحي فيكون حقيقة لغوية في الاول وحقيقة عرفية في الثاني [٢٦، ج١/٥٩ــ٦٠].

٨- ان يكون اللفظ في اصل استعماله موضوعا لمعنى ثم يتعدد اطلاق هذا اللفظ على معنيين فأكثر بينهما قدر مشترك من المعنى الذي كان مرادا من اللفظ في اصل الاستعمال الا ان هذا القدر المشترك قد غفل عنه الناس بتوالي الاجيال والقرون [٢٦، ج١/٦٠ــ٦١].

٩- تعدد الوضع من قبل واضع واحد كأن يضع شخص واحد اسما واحدا لمعان متعددة بعدة أوضاع مثل تسمية الحسين "عليه السلام" لثلاثة من أولاده باسم "علي" مع تمييز بعضهم عن بعض بالأكبر والأوسط والأصغر في مقام الاستعمال [٢٧، ج١/٢٢٩].

١٠- ان الاشتراك من أسبابه القلب المكاني مثل: دام ودمى، والإبدال: مثل: حنك وحلك، ونقل الكلمة الى المصطلح العلمي، التوجيه لغة والتوجيه اصطلاحا في علم العروض، ويذكر ذلك من انواع المجاز، توسيع المعنى وتضييقه، والسببية، واطلاق اسم الجزء على الكل، واعطاء الشيء اسم مكانه [٢٨، ١٦٠].

١١- سوء الفهم في اشتباه لفظين لحذف او اختصار يخفى على السامع، فيتأول فيه الخطأ ويظن فيهما الاشتراك [١٠، ج١/٣٨٥].

٣-٥ الخلاف في الاشتراك اللفظي :-

اختلف العلماء في الاشتراك اللفظي على أقوال وهي :-

١- ان الاشتراك اللفظي محال لأنه يخل بالتفهم المقصود من الوضع [٢٩، ج١/١٠٥].

٢- وجوب الاشتراك اللفظي لان المعاني غير متناهية والألفاظ المركبة من الحروف المتناهية متناهية فلابد من الاشتراك كي يعطي الوضع جميع المعاني [٢٩، ج١/١٠٧].

٣- إمكانية الاشتراك اللفظي وإمكانية وقوعه [٢٦، ج١/٢٨].

وعليه فان القول المشهور وهو القول الثالث، لان القول الأول مردود بان الإخلال بالتفهم انما يحصل إذا لم يأت المستعمل للمشترك بقرينة معينه للمراد لفظيه كانت أو حاليه ومع القرينة لا محذور، والقول الثاني عدم تناهي المعاني مردود أيضا واجيب عنه إن المعاني غير متناهية على فرض صحة هذا الرأي أما أن تكون هي الجزئيات، فيمكن الوضع للكليات ويستغنى عن الاشتراك اللفظي بالاشتراك المعنوي، إذا صح القول بعدم تناهي المعاني ففي المجاز كفاية ولا يجب الاشتراك [٢١، ج١/٢٨٦- ٢٨٧] .

٣-٦ استعمال الاشتراك اللفظي في أكثر من معنى :-

يجوز استعمال اللفظ المشترك في كل معانيه مع قرينة تعين المراد منها، فلفظ عين المشترك انها تستعمل في الباصرة مع قرينة معينة كأن نقول أبصرت بعيني، وتستعمل في الجاسوس كأن نقول للأعداء في المنطقة عين، وهكذا في معاني اللفظ الأخرى، ولا خلاف في هذا [٢١، ج١/٢٩].

انما الخلاف في استعمال لفظ عين وأمثالها من اللالفاظ المشتركة في أكثر من معنى واحد في استعمال واحد بان نطلق كلمة عين ونريد بها الباصرة والجاسوس معا في هذا أقوال[٢٧،ج١/٢١٠] ؛ [٢٩، ج١/١١١]:

القول الأول: استحالة إرادة معنيين من المشترك: ان اللفظ بعدما جعل بتمامه قالبا لتمام معناه، فاذا استعمل فيه لا يبقى في هذا القالب اللفظي من فراغ زائد على المعنى كي يجعل قالبا لمعنى أخر بتمامه[٢٩، ج١/١١١].

ومثل له بعض اخر بالمرآة التي يمتلئ سطحها بما ينعكس عليها، فلا يمكن عرض صورة أخرى عليها إلا بعد زوال الصورة السابقة [٢٦، ج١/٣٠].

القول الثاني: عدم صحة استعمال المشترك في معنيين: ان اللفظ عندما وضع لأحد معانيه وضع له مقيدا بقيد الانفراد والوحدة، فاذا استعمل في معنيين استعمل في بعض ما وضع له، أي استعمل في المعنى دون قيد الوحدة الذي اخذ في الموضوع له، فيكون استعمالا في غير ما وضع له، ولا يمكننا ان نعتبره صحيحا حتى على نحو المجاز؛ لعدم ثبوت رخصة الواضع بهذا المجاز، لان المجاز يحتاج الى علاقة منصوصة من قبل الواضع، اذن لا يصح استعمال المشترك لا على نحو الحقيقة ولا على نحو المجاز في معنييه او معانيه [٢٩، ج١/١١١].

القول الثالث: التفصيل بين المفرد وبين المثنى والجمع: استعمال المفرد في معنييه مجازا؛ لان اللفظ موضوع للمعنى مع قيد الوحدة وللمعنى الاخر مع قيد الوحدة، فاذا استعملنا في المعنيين بدون قيد الوحدة، فقد استعملنا اللفظ الموضوع للمركب من المعنى مع قيد الوحدة بأحد جزئيه وهو المعنى دون قيد الوحدة، واستعمال اللفظ الموضوع للمركب في

احد جزئية مجازي، اما المثنى والمجموع فهو بقوة تكرار اللفظ، وكما يجوز في اللفظ المكرر ارادة المعنيين او الثلاثة يجوز فيما هو بقوته [٢٧، ج١/ ٢٣٦–٢٣٧].

القول الرابع: التفصيل بين النفي والإثبات: ان مقام النفي لا تنافي فيه، ومقام الاثبات يحصل فيه التنافي، كمن اوصى لمواليه وله موال اعتقهم وموال اعتقوه، فان الجهة مختلفة، والمشترك لا يفيد العموم، اما اذا حلف ان لا يكلم موالي فلان، فانه يتناول الاعلى والاسفل ولا تنافي فيه [٣٠، ج١/٥٤٠].

القول الخامس: الجواز مطلقا دون فرق بين المفرد والمثنى والمجموع والنفي والإثبات: ان حقيقة الوضع هي التعهد والالتزام النفساني، فالاستعمال ليس الافعليه ذلك التعهد وجعل اللفظ علامة لابراز ما قصد المتكلم تفهمه، ولا مانع حينئذ من جعله علامة لإرادة المعنيين المستقلين، ولا مجذور في جعل شيء واحد علامة لإرادة تفهيم معنيين او ازيد، كما لا مانع من ان يراد بلفظ واحد تفهيم معناه وتفهيم انه عارف باللغة التي يتكلم بها [٢٧، ج١/٢٣٦–٢٣٧].

" والراجح من هذه الأقوال هو القول الأول: الاستحالة نظرا إلى ان اللفظ يفنى في احد معانية " [٢١، ج١/٢٩٣].

٤– المطلب الثاني: أثر الالفاظ المترادفة والمشتركة على التفسير

٤–١ أثر الالفاظ المترادفة في التفسير:–

قال تعالى :{أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ}سورة التوبة:٧٨ .

ذهب بعض علماء اللغة إلى ان النجوى والسر بمعنى واحد [١،ج ١٥/٣٠٨] ؛ [٣١، ج٤/٣٩٣] ؛ [٣٢، ج٤/٢٧٦]، وانه من المترادف وهو " ما كان معناه واحدا وأسماؤه كثيرة، وهو ضد المشترك اخذ من الترادف الذي هو ركوب احد خلف الأخر كان المعنى مركوب واللفظين راكبان عليه كالليث والأسد " [٣٣، ١٦٧].

وذهب البعض الآخر إلى ان هناك فرق بين السر والنجوى:" أن النجوى: اسم للكلام الخفي الذي تناجي به صاحبك كأنك ترفعه عن غيره وذلك أن أصل الكلمة الرفعة، ومنه النجوة من الأرض، وسمي تكليم الله تعالى موسى عليه السلام مناجاة لأنه كان كلاما أخفاه عن غيره، والسر: إخفاء الشيء في النفس، ولو اختفى بستر أو وراء جدار لم يكن سرا، ويقال في هذا الكلام سر تشبيها بما يخفي في النفس، ويقال سري عند فلان تريد ما يخفيه في نفسه من ذلك ولا يقال نجواي عنده، وتقول لصاحبك هذا ألقيه إليك تريد المعنى الذي تخفيه في نفسك، والنجوى تتناول جملة ما يتناجى به من الكلام، والسر يتناول معنى ذلك وقد يكون السر في غير المعاني مجازا تقول فعل هذا سرا وقد أسر الامر، والنجوى لا تكون إلا كلاما " [٣٤، ٥٣٣].

واختلف علماء المفسرين في السر والنجوى منهم من اثبت للترادف أي ذهب إلى ان السر والنجوى بمعنى واحد ومنهم من أنكر أي ذهب الى ان كلمة السر مضادة لكلمة النجوى ومنهم من ذهب إلى التفصيل أي الإنكار والتضاد بمعنى بينهما قدرا جامعا.

القول الأول: المثبتون الذين ذهبوا إلى ان السر والنجوى بمعنى واحد منهم:

١– " النجوى هو السر فالوجه فيه ما ذكرنا من ان عادة القوم التكرير المعنى بلفظين مختلفين " [٣٥، ج١/١٥] .

٢– " قوله تعالى :{أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ}سورة التوبة: ٧٨ ، يعني ما اضمروا في قلوبهم " [٣٦، ج٢/ ٣٣١].

القول الثاني: المنكرون الذين ذهبوا إلى مضادة السر للنجوى منهم:

١– " والاسرار اخفاء المعنى في النفس والنجوى رفع الحديث بإظهار المعنى " [٣٥، ج٥/ ٢٦٥] .

٢ – " قال تعالى :{أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ} سورة الزخرف:٨٠، أي سرهم وعلانيتهم " [٣٧، ج٤/١٤٦] .

القول الثالث: المفصلون الذين ذهبوا بين الانكار والتضاد بمعنى بينهما قدرا جامعا منهم:

١- " السر ما لا يطلع عليه الا عالم الاسرار والنجوى ما يطلع عليه الحفظة " [٣٨، ج٢٨٢/١] .

٢- " يعنى ما اضمروا في قلوبهم وما تناجوا به بينهم " [٣٩، ج٢/ ٣١٤].

٣- " والسر ما ينطوي عليه صدورهم والنجوى ما يفاوض فيه بعضهم بعضا فيما بينهم وهو مأخوذ من النجوة وهو الكلام الخفي كأن المتناجين منعا إدخال غيرهما معهما وتباعدا من غيرهما " [٤٠، ج١٦/١٤٤].

مثال آخر قوله تعالى : { إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ }سورة يوسف: ٤، وقوله تعالى:{ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً }سورة البقرة:٨٣ .

ففي هذه الآيات القرآنية الكريمة جاء لفظ " الاب" و" الوالد" فان لفظة ال "اب" يقول ابن فارس: " الهمزة والباء والواو يدل على التربية والغدو، ابوت الشيء ابوه ابوا اذا غدوته، وبذلك سمي الاب ابا ... قال الخليل : فلان يأبو التيمم أي يغدو، كما يغدو الوالد ولده " [٤١، ج١/٤٤-٤٥]، " والواو واللام والدال اصل صحيح وهو دليل النجل والنسل ... تولد الشيء عن الشيء حصل عنه " [٤١، ج٦/143].

ويقول الراغب " ان الاب: الوالد، ويسمى كل من كان سببا في ايجاد الشيء، او اصلاحه او ظهوره ابا"[٤٢، ٥٧].

ويقول ابي هلال العسكري الذي فرق بين الاب والوالد: " الوالد: لا يطلق الا على من اولدك من غير واسطة، والاب: قد يطلق على الجد البعيد " [٣٤، ٥٦٦].

ويقول العلامة الطباطبائي: " لم يذكر يعقوب عليه السلام باسمه بل كنى عنه بالأب للدلالة على ما بينهما من صفة الرحمة والرأفة والشفقة " [٤٣، ج١١/٧٧]، " والوالدان وهما الأصل الذي تتكي عليه وتقوم به شجرة وجوده أقرب من غيرهما من الأرحام وفي غير القرابة أيضا" [٤٣، ج١١/٧٧] .

وعليه فان ابن فارس ينظر للاب بوصفة مطعما ابناءه، والراغب يراه رديفا للوالد بوصفه سبب في إيجاد الشيء، وابي هلال العسكري ينظر للاب من حيث المباشرة في إيجاد الشيء وعدم المباشرة، وذهب العلامة الى ان الاب يطلق لصفة الرحمة والرأفة والشفقة.

مثال اخر قوله تعالى :{ فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى} سورة طه:٧٧، وقوله تعالى:{وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ }سورة الرعد:٢١.

ذهب بعض العلماء الى ان لفظه الخوف والخشية متساويتان من حيث المعنى [٤٤، ج٣/ ٦٠٢] .

وذهب البعض الاخر الى ان هناك فرق بينهما " الخشية تتعلق بمنزل المكروه ولا يسمى الخوف من نفس المكروه خشية" [٣٤، ٢١٨].

وذهب البعض الاخر الى ان الخشية خوف يشوبه تعظيم واكثر ما يكون ذلك عن علم بما يحشى منه [٤٢، ٢٨٣] .

وذهب البعض الاخر الى الخشية اعلى مرتبة من الخوف " أن الخشية أعلى من الخوف، وهي أشد الخوف، فإنها مأخوذة من قولهم: شجرة خشية إذا كانت يابسة وذلك فوات بالكلية والخوف من قولهم : ناقة خوفاء إذا كان بها داء، وذلك نقص وليس بفوات" [٤٥، ج٤/ ٧٨].

وعليه فان الآية الكريمة تتعلق بان لا تخف لحوقا من عدوك ولا تخشى الغرق من البحر الذي انفرج عنك [٣٥، ج١٩٣/٧] ؛ [٤٦، ج٤٣/٧].

ان الخشية من خوف يتبعه تعظيم وهو راجع الى عظمه المخشي منه كقوله تعالى:،{ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ } سورة فاطر: ٢٨ بينما الخوف يكون من ضعف متعلق بالخائف نفسه كقوله تعالى: {وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي}سورة مريم:٥.

٤-٢ أثر الالفاظ المشتركة في التفسير:-

١- اللفظ المشترك لمعنى واحد : قال تعالى :{وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ}سورة يوسف:٧٢.

قال تعالى : {سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ}سورة القلم : ٤٠.

ان لفظ زعيم من الالفاظ المشتركة وانما دل القرآن في كل المواطن على معنى واحد حيث فسر الزعيم بمعنى الكفيل، الضامن، القائم بأمره القوم وهو الرئيس [٤٧، ج٢٧/١٣، ج٤٥/٢٩]؛ [٤٨، ج٣٤٨/١، ج٣٨٢/٢]؛ [٣٥، ج١٧١/٦، ج٨٦/١٠]؛ [٤٣، ج٢٢٣/١١، ج٣٨٤/١٩] .

٢- اللفظ المشترك المختلف المعنى: لفظة الأمة من الالفاظ المشتركة وقد دل القرآن الكريم في كل موطن على معنى حيث فسر قوله تعالى : {وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ}سورة هود:٨، (أي بعد حين ووقت) [٣٥، ج٤٥٣/٥]؛ [٤٣، ج١٥٥/١٠] .

وفسر قوله تعالى : {إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً}سورة النحل : ١٢٠ ، بمعنى الامام الذي يقتدي به أهل مكة واحدة [٣٥، ج٤٧٧/١]؛[٤٦، ج٢٠٨/٦] .

وفسر قوله تعالى: { بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ }سورة الزخرف: ٢٢، أي ان الأمـــة هنا بمعنى الـــدين والملة ٣٥، ج١٩٢/٩] ؛ [٤٣، ج٩٣/١٨] .

وفسر قوله تعالى: {وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ}سورة القصص: ٢٣، ان معنى الأمة هنا بمعنى الجماعة من الناس [٤٦، ج٤٣٧/٧] ؛ [٤٣، ج٢٥/١٦] .

وفسر قوله تعالى: {وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ }سورة الأعراف : ١٥٩، هنا الأمة بمعنى الفرقة والطائفة [٤٩، ج٢٥٧/٥] .

٣- اللفظ المشترك لمعنيين متضادين: كما في قوله تعالى : {وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ}سورة البقرة : ٢٢٨

ان القرء يحتمل معنيين متضادين عند علماء اللغة وهما الحيض والطهر[٥٠، ج٦٤/١] ؛ [١،ج١٣٠/١] ؛ [١٨، ج٢٣٠/١]، ولما كان القرء مشتركا بين الحيض والطهر لاطلاقه عليهما أختلف فيه هل المراد هنا الطهر أو الحيض [٥١، ج٢٥٥/٢ـ٢٥٦]، فان فهمه يتوقف على القرينه فأن "اللفظ المشترك كالقرء متردد فلا يجوز حمله على الوجوه الا بدليل زائد " [٥٢، ٢٧٦] .

فمن فسر القرء بالحيض فقرينته ما ورد عن الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم : " دعي الصلاة ايام اقرائك " [٥٣، ج٨٨/٣] ؛ [٥٤، ج٣٨٢/١] ، ومن فسر القرء بالطهر بقوله تعالى : {فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ}سورة الطلاق : ١ ، وبقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما طلق ابن عمر زوجته وهي حائض قال صلى الله عليه وآله وسلم : " ليرجعها فردها وقال اذا طهرت فليطلق أو ليمسك " [٥٥، ج٤/ ١٨٣].

اختلف المفسرون في فهم القرء على أقوال:

١- القرء بمعنى الطهر: ثلاثة قروء المراد ثلاثة أطهار، لأنه لا خلاف أن السنة في الطلاق أن يكون عند الطهر أي ليتربصن كل واحدة من المطلقات ثلاثة اقراء، فلما أسند ثلاثة إلى جماعتهن والواجب على كل واحدة منهن ثلاثة اتى بلفظة قروء ليدل على الكثرة المرادة [٥٦، ج١٥٧/٢].

٢- القرء بمعنى الحيض: هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة وان اسم القرء الحيض، سمي بذلك لمجاورته للحيض كما يسمى الشيء باسم غيره إذا كان مجاورا له وكان منه بسبب، لا ترى أنه حين جاور الحيض سمي به وحين لم يجاوره لم يسم به [٥٧،ج٤٤٣/١] ؛ [٤٨، ج١٤٥/٢].

٣- القرء بمعنى الوقت: وأصل القرء الوقت وظاهر الآية عام في إيجاب العدة على جميع المطلقات ولكن المراد بها الخصوص لأنه لم يدخل في الآية خمس من المطلقات الأمة والصغيرة والآيسة والحامل وغير المدخول بها [٥٨، ج١/١٧٦].

٤- القرء يطلق على الطهر والحيض مع [٤٢، ج٢/٢٣٠].

وذهب علماء الفقه الى ان القرء: "المراد بالقروء الأطهار، ويكفي في الطهر الأول مسماه ولو كان قليلا ، فلو طلقها فحاضت بحيث لم يتخلل زمان طهر بين اجراء صيغة الطلاق والحيض لم يحسب ذلك الطهر الذي وقع فيه الطلاق من الأطهار الثلاثة واحتاجت في انتهاء عدتها إلى أطهار ثلاثة أخرى فتنتهي عدتها برؤية الحيضة الرابعة، ولو تخلل زمان طهر بين الطلاق والحيض ولو كان لحظة احتسب ذلك الطهر اليسير من الأطهار الثلاثة وانتهت عدتها برؤية الحيضة الثالثة، والظاهر أنه لا فرق بين الحيض الطبيعي ، وما كان بعلاج وكذا الحال في الطهر" [٥٩، ج٢/٣٣٧].

٥- الخاتمة

بعد البحث في الالفاظ المترادفة والمشتركة توصل البحث الى النتائج التالية:

١- يختلف تفسير معنى الترادف والاشتراك عند اللغويين والمفسرين والاصوليين، وبسبب هذا الاختلاف يختلف أثرها.

٢- ظهر لنا ان من أسباب اختلاف الفقهاء والمفسرين هو اختلافهما في تفسير معنى المترادف والمشترك.

٣- لكل من الترادف الاشتراك أسباب مختلفة مثل الوضع والاستعمال واختلاف اللهجات والنقل.

٤- المفسر والاصولي والفقيه لا يستغني عن البحث اللغوي والنحوي ومنه الترادف والاشتراك.

CONFLICT OF INTERESTS
There are no conflicts of interest

٦- المصادر والمراجع

١- لسان العرب، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري (ت:٧١١هـ)، نشر: نشر آداب الحوزة، سنه الطبع: ١٤٠٥ .

٢- سيبويه، ابي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، نشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع: ١٤٠٨ .

٣- الترادف في القران الكريم بين النظرية والتطبيق، محمد نور الدين المنجد، نشر: دار الفكر المعاصر بيروت ــ لبنان، دار الفكر دمشق ــ سورية، الطبعة: الاولى، سنة الطبع: ١٤١٧.

٤- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي، تحقيق: رفيق العجم على دحروج، نشر مكتبة لبنان، سنة النشر: ١٩٩٦.

٥- المحصول في علم الأصول، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت:٦٠٦ هـ)، تحقيق: د.طه جابر فياض العلواني، نشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤١٢ .

٦- تهذيب الوصول الى علم الأصول، الحسن بن يوسف بن المطهر العلامة الحلي(ت:٧٢٦)، تحقيق: محمد حسين الرضوي الكشميري، نشر: منشورات الامام علي عليه السلام ــ لندن، الطبعة: الأولى، سنة الطبع:١٤٢١.

٧- دروس في علم الأصول، السيد محمد باقر الصدر(ت:١٤٠٠هـ)، نشر: دار الكتاب اللبناني بيروت – لبنان مكتبة المدرسة بيروت ــ لبنان، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤٠٦.

٨- الخصائص، ابي الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢)، تحقيق: محمد علي النجار، نشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع: ١٩٨٨.

٩- اجود التقريرات، تقريرات بحث النائيني للسيد الخوئي(ت:١٣٥٥)، نشر: منشورات مصطفوي- قم، الطبعة: الثانية، سنة الطبع:١٣٦٨ش.

١٠- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد جاد المولى - محمد أبو الفضل ابراهيم، علي محمد البجاوي، نشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٠٦.

١١- جواهر الأصول، تقرير بحث السيد الخميني النكرودي (ت:١٤١٠)، تحقيق: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، نشر: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، الطبعة: الأولى، سنة الطبع:١٤٢١.

١٢- فقه اللغة، د. علي عبد الواحد وافي، نشر: لجنة البيان العربي، الطبعة: السادسة، سنة الطبع:١٩٦٨.

١٣- علم الفصاحة العربية، د. محمد علي رزق الخفاجي، نشر: دار المعارف القاهرة، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٩٨٢.

١٤- الابدال، عبد الواحد علي اللغوي الحلبي ابو الطيب، تحقيق: عز الدين التنوخي، نشر: مجمع اللغة العربية دمشق، سنة الطبع: ١٩٦٠.

١٥- دلالة الالفاظ، د. ابراهيم انيس، نشر: مكتبة الانجلو المصرية، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع: ١٩٧٦ .

١٦- فقه اللغة العربية وخصائصها، اميل بديع يعقوب، نشر: دار العلم للملايين بيروت، الطبعه: الأولى، سنة الطبع:١٩٨٢.

١٧- فقة اللغة ، محمد مبارك، نشر: مطبعة جامعة دمشق، سنة الطبع:١٩٦٠.

١٨- تاج العروس من جواهر القاموس، ابي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (ت:١٢٠٥هـ)، تحقيق: علي شيري، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ــ بيروت، مطبعة: دار الفكر بيروت، سنه الطبع:١٤١٤.

١٩- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ابي الحسين احمد بن فارس بن زكريا من لغويي القرن الرابع الهجري، علق عليه ووضع حواشيه: احمد حسن بسبح، نشر: منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية، بيروت ــ لبنان، الطبعة: الاولى، سنة الطبع: ١٤١٨.

٢٠- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت:١٢٥٥)، مطبعة: مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٣٥٦.

٢١- مفتاح الوصول الى علم الأصول، الشيخ أحمد كاظم البهادلي، نشر: دار المؤرخ العربي بيروت ــ لبنان، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٤٢٩ .

٢٢- الجهد الاصولي عند العلامة الحلي دراسة تطبيقية في الفقه مباني المختلف انموذجا، د. بلاسم عزيز شبيب، نشر: العتبة العلوية المقدسة، سنة الطبع:١٤٣٢ .

٢٣- فصول في فقه العربية، د. رمضان عبد التواب، نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع: ١٩٨٧.

٢٤- الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق، محمد نور الدين المنجد، نشر: دار الفكر المعاصر بيروت - لبنان، الطبعة: الاولى، سنة الطبع: ١٤١٩.

٢٥- كشف الاسرار، فخر الإسلام البزودي، نشر: مطبعة الشركة الصحافية العثمانية، سنة الطبع:١٩٦٣.

٢٦- أصول الفقه، محمد رضا المظفر (ت:١٣٨٣هـ)، نشر: مؤسسة اسماعيليان، الطبعة: الثالثة عشر، سنة الطبع:١٤٢٥ .

٢٧- محاضرات في أصول الفقه تقريرات البحث السيد الخوئي، محمد إسحاق الفياض (ت: ١٤١١هـ)، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي ــ قم، الطبعة: الأولى، سنه الطبع: ١٤١٩.

٢٨- علم الدلالة، احمد مختار عمر، نشر: علم الكتب، الطبعة: الاولى، سنة الطبع: ١٩٨٥، الطبعة: الثانية، سنة الطبع: ١٩٨٨، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع: ١٩٩١، الطبعة: الرابعة، سنة الطبع، ١٩٩٣، الطبعة: الخامسة، سنة الطبع:١٩٩٨.

٢٩- عناية الاصول في شرح كفاية الأصول، السيد مرتضى الحسيني اليزدي الفيروز آبادي، نشر، منشورات الفيروز آبادي – قم، الطبعة، السابعة، سنة الطبع، ١٣٨٥ – ١٣٨٦.

٣٠- هداية المسترشدين، الشيخ محمد تقي الرازي النجفي الاصفهاني (ت: ١٢٤٨)، تقديم: الشيخ مهدي مجد الاسلام النجفي، نشر: مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين ــ بقم المشرفة، سنة الطبع:١٣٢٥.

٣١- القاموس المحيط، الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي (ت:٨١٧هـ)، سنة الطبع: ١١٢٣.

٣٢- مجمع البحرين، الشيخ فخر الدين الطريحي(ت:١٠٨٥هـ)، نشر:مرتضوي، مطبعة: جايخانه طراوت، الطبعة: الثانية، سنه الطبع: ١٣٦٢ ش.

٣٣- معجم التعريفات، للعلامة علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (ت:٨١٦هـ)، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، نشر: دار الفضيلة، سنة الطبع: ١١٢٠.

٣٤- معجم الفرق اللغوية، ابي هلال العسكري (ت: ٣٩٥)، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفه، الطبعة: الأولى، سنة الطبع:١٤١٢.

٣٥- التبيان في تفسير القرآن، أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:٤٦٠هـ)، تحقيق وتصحيح: احمد حبيب قصير العاملي، نشر: مطبعة مكتب الاعلام الإسلامي، الطبعة: الأولى، سنة الطبع:١٤٠٩.

٣٦- تفسير السمعاني، السمعاني (ت:٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، نشر: دار الوطن – الرياض، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٨.

٣٧- تفسير ابن كثير، الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرسي الدمشقي (ت:٧٧٤هـ)، تحقيق: تقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، نشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ــ لبنان، سنة الطبع: ١٤١٢ .

٣٨- تفسير السلمي، للسلمي (ت:٤١٢هـ)، تحقيق: سيد عمران، نشر: دار الكتب العلمية بيروت ــ لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع:١٤٢١.

٣٩- تفسير البغوي، للبغوي (ت:٥١٠هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، نشر: دار المعرفة بيروت.

٤٠- تفسير الرازي، فخر الرازي (ت:٦٠٦)، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع: ٨١٢.

٤١ – معجم مقاييس اللغة، لابي الحسين احمد بن فارس (ت: ٣٩٥)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة الطبع: ١٣٩٩.

٤٢- مفردات الفاظ القرآن، الراغب الاصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، نشر: دار القلم – الدار الشامية، سنة النشر: ١٤٣٠ .

٤٣- الميزان في تفسير القرآن، العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي (ت:١٤١٢)، نشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ــ قم المقدسة، سنة الطبع: ١٥٢٤.

٤٤- معترك الاقران في اعجاز القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت: ٩١١)، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر: دار الفكر العربي القاهرة، سنة الطبع: ١٢١١.
٤٥- البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله الزركشي (ت:٧٩٤)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٣٧٦.
٤٦- مجمع البيان في تفسير القرآن، أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت: ٥٤٨)، تحقيق وتعليق : لجنة من العلماء والمحققين الاخصائيين، نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الاولى، سنة الطبع: ١٤١٥ .
٤٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت:٣١٠)، تحقيق: تقديم: الشيخ خليل لميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي جميل العطار، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ــ لبنان، سنة الطبع:١٤١٥.
٤٨- تفسير القمي، علي بن إبراهيم القمي (ت:٣٢٩)، تحقيق: تصحيح وتعليق وتقديم: السيد طيب الموسوي الجزائري، نشر:مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم ــ إيران، الطبعة: الثالثة، سنة الطبع:١٤٠٤.
٤٩- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، سنة الطبع: ١٩٩٦.
٥٠- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت:٣٩٣)، تحقيق: احمد عبد الغفور العطار، نشر: دار العلم للملايين، بيروت ــ لبنان، الطبعة: الرابعة، سنة الطبع: ١٤٠٧.
٥١- كنز العرفان في فقه القرآن، الشيخ الأجل جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري (ت:٨٢٦)، تحقيق: علق عليه المحقق: الشيخ محمد باقر شريف زاده، أشرف على تصحيحه واخراج احاديثه: محمد باقر البهبودي، نشر:منشورات المكتبة المرتضوية لاحياء الاثار الجعفرية، سنة الطبع: ١٣٤٣ش -١٣٨٤ق.
٥٢- المستصفى في علم الأصول، أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت:٥٠٥)، تحقيق: تصحيح: محمد عبد السلام عبد الشافي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، سنة الطبع: ١٤١٧ .
٥٣- الكافي، ابي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي (ت:٣٢٩هـ)، تحقيق وتصحيح وتعليق: علي اكبر الغفاري، نشر: دار الكتب الاسلامية طهران، مطبعة: حيدري، الطبعة: الثالثة، سنه الطبع: ١٣٦٧ ش .
٥٤- تهذيب الاحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد رضوان الله عليه، ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت:٤٦٠هـ)، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، نشر: دار الكتب الاسلامية - طهران، مطبعة: خورشيد، الطبعة: الرابعة، سنة الطبع:١٣٦٥ ش .
٥٥- صحيح مسلم، ابي الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، سنة الطبع:١١٢١.
٥٦- فقه القرآن، قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي (ت:٥٧٣)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، نشر: مكتبة آية الله العظمى النجفي المرعشي، الطبعة: الثانية، سنة الطبع:١٤٠٥.
٥٧- أحكام القرآن، أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت:٣٧٠)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت ــ لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٥.
٥٨- تفسير السمرقندي، أبو الليث السمرقندي (ت:٣٨٣)، تحقيق: د. محمود مطرجي، نشر: دار الفكر، مطبعة: بيروت - دار الفكر، سنة الطبع: ١٢٣٢.
٥٩- منهاج الصالحين، السيد علي الحسيني السيستاني، نشر: مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني-قم، مطبعة: مهر - قم، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٤.